

دراسات في علم الدراية

[274] وإذا اطلق " قوله صلى الله عليه " فهو قول النبي صلى الله عليه وآله، وإذا قيل أحدهما عليهما السلام فالمراد الباقر أو الصادق عليهما السلام. وإذا اطلق أبو جعفر فالمراد محمد بن علي الباقر عليهما السلام، وإذا قيد بالثاني فالجواد عليه السلام. وإذا أطلق أبو عبد الله فالمراد به الصادق عليه السلام. وإذا اطلق أبو الحسن - في الحديث - فالمراد به الكاظم عليه السلام. وإذا قيد بالثاني فالرضا عليه السلام، وإذا قيد بالثالث فالهادي عليه السلام، وإذا اطلق العالم أو الفقيه أو العبد الصالح أو الشيخ فالكاظم عليه السلام. والمراد بالحليان أبو الصلاح وابن زهرة. والمراد بالفاضلان محمد بن إدريس صاحب السرائر والعلامة الحلي والمراد بالفضلاء من أصحاب الصادقين عليهما السلام: زرارة بن أعين، وبكير بن أعين، وفضيل بن يسار، ومحمد بن مسلم الثقفي، وبريد بن معاوية العجلي. والفقهاء الأقدمون - رضوان الله عليهم - الذين لهم رسالة فقهية لمجرد الفتاوى جماعة: 1 - أبو جعفر محمد بن علي بن بابويه القمي المشتهر بالصدوق المتوفى 381 له المقنع والهداية 2 - أبو محمد الحسن بن علي بن أبي عقيل العماني المعاصر للشيخ الصدوق له رسالة تسمى " المتمسك بحبل آل الرسول ". 3 - أبو علي محمد بن أحمد بن الجنيد الإسكافي المتوفى 381 له المختصر الأحمدى للفقهاء المحمدي. 4 - أبو عبد الله محمد بن النعمان الملقب بالمفيد المتوفى 413 له رسالة علمية تسمى " المقنعة ". 5 - أبو القاسم عبد العزيز بن تحرير المعروف بابن البراج القاضي المتوفى 481 له كتاب المذهب والجواهر. 6 - أبو الصلاح تقي بن نجم الدين الحلبي المعاصر للشيخ، والمتوفى 448 له رسالة البداية، والكافي.
